

مناطق الاجتهاد في الإسلام

والرد على فيلسوفة المناضلات

من الأمور المتفق عليها بين الفقهاء جميعاً أنه لا اجتهاد مع النص، بمعنى أنه إذا كان هناك نص صريح قطعي الدلالة والثبوت وجب العمل به دون اللجوء إلى الاجتهاد، ومن ثم فمناطق الاجتهاد في الإسلام إنما يكون عند عدم النص، ولهذا كان الإمام الشافعي رحمته الله يقول: إن صح الحديث فاضربوا بمذهبي عرض الحائط، أي: خذوا بالحديث وأعرضوا عن رأيي.

فأساس الإيمان هو التسليم والإذعان، ولا يكون ثمة تسليم ولا إذعان إلا بالوقوف عند حدود النص دون أي مجاوزة سواء عرفنا حكمة التشريع فيه أو لم نعرف.

وعليه فالالتجاء إلى التفلسف الأعمى وابتداع ما يتعارض مع النصوص من آراء إنما هو بعيد كل البعد عن منهج الإسلام، ولا ينبثق هذا الاتجاه عند من يعمد إليه إلا من بؤرة العناد والكبر، إذ إن مثل هذا الشخص يصور له غروره ويزين له شيطانه أن من حقه مخالفة النصوص الصريحة.

وهذا ما ابتلينا به من بعض من يعتبرون أنفسهم مفكرين.

فبعض هؤلاء قد مردوا على إقحام أنفسهم في قضايا شرعية، ورد بها نصوص اتفق الفقهاء بشأن الأحكام التي تتضمنها، ولكن هؤلاء المفكرين قد أخذوا يهرفون بأراء فجة، تتعارض مع مدلول هذه النصوص دون أدنى حياء أو خجل من أنفسهم على الأقل، إذ كيف يعارضون أحكام الشريعة التي ينتسبون إليها؟

أليس هذا عجيباً؟ أية فلسفة هذه وأي فكر ذاك؟ وأي فكر هذا

الذي يجعل صاحبه متناقضاً مع نفسه؟ وإذا لم يكن هذا تناقضاً فماذا إذن يكون التناقض؟

أليس من أبسط ميادين الفكر أن يكون المرء سوياً مع نفسه؟ ولكنكم للأسف تتباهون بهذا التناقض وتعتبرونه عبقرية ونبوغاً. ومما شجعكم على هذا الهوس وذاك التخبط أنكم وجدتم بعض مرضى النفوس ينفخون في بوق الغرور لديكم حتى صدقتم أنفسكم أنكم مفكرون.

ألا وإن هذا الذي تسمونه فكراً وتشمخون به في نواديكم لهو في منطوق الإسلام العبث والتخبط بعينه.

ولنأخذ مثلاً واحداً لهذا التخبط: إنه بعد أن ألغى القانون رقم 44 لسنة 1979 المتعلق ببعض أحكام الأسرة قامت هوجة كبيرة في مصر يتولى كبرها النساء طبعاً، وكان من بين المتزعمات كاتبة يقال: أنها كبيرة كتبت ما فحواه أن الأسرة المسيحية أكثر استقراراً من الناحية الاقتصادية والاجتماعية من الأسرة المسلمة، والسبب في ذلك أن المرأة المسيحية تجمع ما معها من مال وتضعه على مال زوجها، وينشأن معاً ما يروونه من المشاريع الاقتصادية، فيتحقق لهما الاستقرار الاقتصادي الذي يتبعه أيضاً استقرار نفسي واجتماعي، وذلك لأن المرأة المسيحية لا تخشى الطلاق، ولا أن يتزوج عليها زوجها فكان منها هذا التعاون.

وهذا بخلاف المسلمة التي لا تطمئن للمستقبل خوفاً من أن يطلقها زوجها أو يتزوج عليها، فلا تتعاون معه اقتصادياً، ومن ثم لا يتحقق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة.

ومقتضى هذا الكلام أن الشريعة الإسلامية في نظر هذه الكاتبة قد أخطأت بتسريع الطلاق وتعدد الزوجات حيث تسببت في عدم

الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة.

وإلا فهل يمكن أن يدل هذا الكلام على غير ذلك؟

وإذا كان الأمر كذلك ألا يعتبر هذا عدواناً صارخاً وإساءة بالغة وتطاولاً وقحاً من تلك الكاتبة على الشريعة؟

فقد صور لها غرورها أنها بهذا التطاول قد توصلت إلى نظرية جديدة في عالم الاجتماع ودنيا الاقتصاد عن طريق المقارنة بين الشريعة الإسلامية والشريعة المسيحية في بعض أحكام الزواج وأنها بهذا الاختراع الفذ قد غدت تستحق كل تقدير ممن هم على شاكلتها.

وإنه لمن العجيب حقاً أن بعض من يشغلون مناصب معينة في دنيانا يصور لهم غرورهم أنهم قد غدوا في حل من التطاول على الشريعة.

ولست أدري هل هذا يعتبر من أمراض العبقرية المزيفة عند بعض المخدوعين أو من أمراض الشيوخوخة عند هذه الكاتبة! فجعلها تهرف بما لا تعرف؟ وظنت خطأ أن منصبها في هذه الدنيا الفانية سيمنحها امتيازاً عند الله في الآخرة، ونسيت أو تناست أن الله تعالى لا ينظر إلى صورنا وألواننا، ولا إلى شهادتنا ومناصبنا وإنما ينظر إلى قلوبنا وأفعالنا ورب أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره.

وإذا كان الفقهاء قد أفاضوا في بيان الحكم الإلهية من تشريع الطلاق وتعدد الزوجات بما نوهنا إلى بعضها في موطنها من هذا الكتاب، فلسنا في حاجة إلى الرد بها هنا على الكاتبة إلا أننا فقط نقول لها: ما رأيك في الدول المسيحية التي لجأت مضطرة إلى وضع تشريعات وسعت فيها من نطاق التطليق مخالفة بذلك نصوص الإنجيل بعد أن وجدوا أنفسهم في ضيق وحرَج بالغين؛ فخالفوا الإنجيل رغم اعتراض الكنيسة، بل إن بعض هذه الدول - وهي إيطاليا - قد أجرت استفتاء على ذلك وكانت نتيجة الاستفتاء لصالح

معين يجدون أنفسهم يواجهون مشكلة اجتماعية معقدة لا يحلها إلا إصدار تشريعات لتعدد الزوجات.

أيتها الفيلسوفة، إن في أمريكا الآن ثمانية ملايين امرأة ليس لهن أزواج، ولو أخذوا هناك بنظام تعدد الزوجات لما كان لهذه الظاهرة وجود عندهم، ولكنهم للأسف يعتبرون أن هذه الظاهرة لا تمثل أى مشكلة لديهم، حيث لا يعينهم الجانب الأخلاقي الذي هو محل عناية الإسلام ومنه تحريم الزنا فإن المرأة هناك لا ترغب في أن تكون لرجل واحد يكون قيماً على حريتها بقدر ما ترغب في أن تكون لألف رجل دون زواج.

وإذا كانوا - من منطلق عداوتهم للإسلام - يهاجمون تعدد الزوجات لا لأي سبب إلا لأنه تشريع إسلامي فهل يقتضي هذا منا أن نجاريهم في ذلك، ولعاً وشغفاً بالتقليد الأعمى لهم انطلاقاً من عقدة النقص.

وإذا جاز لنا أن نقلدهم في الأمور المتعلقة بالتقدم العلمي والحضاري فكيف يسوغ لنا أن نقلدهم في الأمور التي تتعارض مع أخلاقنا ومبادئ ديننا؟

أيتها المتيممة بعادات الغرب وأخلاقهم والمقلدة لهم في نقد نظرية تعدد الزوجات أليس هؤلاء هم الذين يعتبرون الزنا - في أغلب حالاته - أمراً عادياً دون أن يؤرق أدنى شيء من ضميرهم، بل ويبيحون العلاقات الجنسية بين الرجال ويطالبون بتقنينها.

ويقومون النوادي للعب المرأة وتلعب المرأة فيها مع الرجل عاريين كل أنواع الرياضة بما في ذلك الكراتية، وإذا بلغت الفتاة عندهم سنًا معينة استقلت بنفسها عن أبيها، ولها أن تصاحب من تشاء من الرجال وتعاشره معاشره الأزواج، ويسجلون الاتصالات الجنسية على أشرطة الفيديو وينشرونها في أنحاء العالم، ويقومون النوادي

الخاصة بالممارسات الجنسية علناً أمام المشاهدين، ناهيك عن محلات الدعارة التي لا تنتهي وغيرها، فالرديلة عندهم لا يكاد يخلو منها شبر واحد، فهم قد ألفوها وهي قد ألفتهم حتى لم يعد يستغني واحد منهم عن الآخر.

ولكن هذا لا يعنيننا في شيء فليكونوا ما يكونون، الذي يعنيننا هو كيف نجعل أمثال هؤلاء قدوة لنا في أي أمر يتعارض مع مبادئ ديننا.

كيف نغض النظر عن كل هذه الرذائل عندهم ثم نعتبر أن كارثة الكوارث هي تعدد الزوجات؟

أليس هذا ما يثير السخرية والضحك معاً - وشر المصائب ما يضحك.

أليس مما يثير السخرية من هذه الكاتبة أنها تعتبر أن تعدد الزوجات ليس إلا عبث شهوانياً من الرجل.

يا سبحان الله؟ تعدد الزوجات في الإسلام الذي يخضع لقيود غير هينة وتنظمه أخلاق الإسلام في سموها وكمالها ورفعتها قد غدا في نظر الكاتبة مجرد عبث شهواني من الرجل؟ أما الإباحية الجنسية في الغرب والتي بلغت حداً يأنف منها أخس الحيوانات طبعاً فهي في نظرها أمور عادية، لأنها لا تستطيع أن ترى بغير عيونهم بعد أن نسجوا فكرها من خيوط أفكارهم.

أيتها الفيلسوفة هل يوجد أي حيوان في العالم مهما بلغ من دناءة ورداءة الحس أن يتصل جنسياً بأي ذكر من نوعه أو من غير نوعه؟ فكيف بهؤلاء إذ لا يكتفي الرجل منهم أن يعاشر رجلاً معيناً معاشرة جنسية في الخفاء وإنما يعلنان ذلك على الملأ دون أدنى ذرة من خجل، بل يريدان من الدولة أن تبارك هذه المعاشرة وأن توثق عقدهما.

وإليكم ما كتبه الأستاذ سعيد سنبل في الأخبار بتاريخ 8 من يوليو سنة 1986 تحت عنوان “ الإفراط في الحرية “ كتب يقول:

باسم حقوق الإنسان الأمريكي وباسم حرية الإنسان الأمريكي شاهدت بطريق الصدفة في نيويورك أغرب موكب يمكن أن يراه إنسان جاء من بلد شرقي محافظ مثل مصر.

في منتصف النهار كنت أسير في الشارع الخامس أشهر شوارع مدينة نيويورك. شاهدت رجال البوليس يغلقون الشارع ويمنعون السيارات من المرور فيه.

وترامى إلى سمعي صوت موسيقى عالية وشاهدت آلاف البالونات تتطاير في الهواء ولمحت موكباً قادمًا من بعيد رافعاً الأعلام واللافتات.

فاستوقفني الفضول كما استوقف غيري لمشاهدة هذا الموكب الضخم الذي تتقدمه سيارة بوليس تفسح له الطريق وتمهد لاقترابه. وتطلعت إلى اللافتات التي حملها الرجال وحملتها الناس الذين اشتركوا في العرض، وأصبت بالذهول كان موكباً للشواذ، وكانت المناسبة الاحتفال بوجودهم بعد أن اعترفت بهم رسمياً ولاية نيويورك في الأسابيع الأخيرة الماضية.

وزاد من ذهولي أن بعض الواقفين على جانب الطريق كانوا يصفقون للمشتركين في الموكب ويتبادلون عبارات الترحيب والتهنئة.

إلى هذا الحد تفرط أمريكا في استخدام الحرية.

وباسم الحرية وباسم حماية حقوق الإنسان اعترفت العديد من الولايات في أمريكا بالممارسات الشاذة وبأصحابها وفي ظل هذا الاعتراف قام الشواذ بتأسيس اتحادات وجمعيات للدفاع عن كياناتهم

الاجتماعي وللتبشير بأفكارهم في المجتمع الأمريكي.

ولكن في المقابل بقيت ولايات أخرى ترفض الاعتراف بهذه الممارسات وتدينها وتجرمها، ومن بين هذه الولايات ولاية جورجيا. وبكل صفاقة أقام الشواذ دعوى أمام المحكمة الدستورية العليا التي تعتبر أعلى محكمة في أمريكا، طالبوا فيها بإلغاء هذا القانون المطبق في ولاية جورجيا والذي ينتهك حقوق الإنسان الأمريكي حسب زعمهم.

وفي الأسبوع الماضي رفضت المحكمة العليا بأغلبية خمسة أصوات ضد أربعة أصوات الدعوى المرفوعة وأقرت دستورية القانون الساري في ولاية جورجيا.

والمفروض أن تحترم الشعوب المتحضرة حكم القضاء خاصة إذا كان الحكم صادراً من أعلى محكمة في البلاد. ولكن الشواذ الأمريكيين تظاهروا في الشوارع وأحرقوا العلم الأمريكي، ووقفوا أمام عدسات التلفزيون يسبون قضاة المحكمة العليا، وهددوا بأنهم لن يسكتوا ولن يتراجعوا أمام هذا الحكم الذي ينتهك حقوق الإنسان.

إلى هذا الحد ما حدث باسم الحرية، وفي رأيي عندما يفرط مجتمع في استخدام الحرية ويسمح بتدمير المثل والقيم ويسمح بإهدار الأخلاق فإنه في هذا يختلف عن مجتمع آخر يهدر الحرية وينتهك حقوق الإنسان. وكمن الجرائم ترتكب باسم الحرية.

وإلى هنا انتهى كلام الأستاذ سعيد سنبل، فيا ترى هل رأيت أيتها الفيلسوفة كيف تتصل هؤلاء القوم من كل القيم؟ وكيف تجردوا من كل معاني الحياء والخجل؟

أيتها الفيلسوفة، إن بعض الحيوانات لا تمارس الجنس إلا إذا كان الذكر والأنثى في مكان مظلم ويوضع عليهما غطاء يستترهما عن

أعين الناظرين حياءً وخجلاً فتصوري إلى أي حد بلغت وضاعة هؤلاء المتحضرين إذ فعلوا ما لم يفعله الحيوان حيث يرتكبون الفاحشة علناً وعلى قارعة الطريق العام.

ومن العجيب أن مثل هذه الأفعال تعتبر في نظرهم أمراً عادياً، أما الذي يجرح مشاعرهم - ومشاعر الفيلسوفة ويؤذي وجدانهم ووجدان الفيلسوفة فهو نظام تعدد الزوجات في الإسلام الذي يعتبر في نظر الفيلسوفة السبب المباشر في تأخر المسلمين وعدم استقرار أسرهم من الناحية الاقتصادية والناحية النفسية.

* * *